



جامعة آل البيت

Procurement Department

AL al-Bayt University

دائرة الشراء

نموذج عرض المناقصة

(Bid Submission Form)



الجهة المشتريّة: جامعة آل البيت

لجنة الشراء: لجنة شراء اللوازم والخدمات الاستشارية الرئيسية

موضوع العطاء: التأمين على حياة العاملين لمدة ثلاث سنوات

رقم العطاء: (2025/43)

تاريخ الإغلاق (آخر موعد لا يداع العرض) الساعة الواحدة بعد الظهر يوم الاحد 2025/11/16 وعلى ان تفتح

المظاريف الساعة الحادية عشرة صباحاً يوم الاثنين الموافق 2025/11/17

أولاً: معلومات مقدم العرض

اسم الشركة/المؤسسة/المقاول/..... :
العنوان الكامل:.....
رقم الهاتف:.....
البريد الإلكتروني:.....
فاكس:.....
الشخص المفوض بالتوقيع من واقع السجل التجاري :.....
رقم التسجيل.....
الرقم الوطني للمنشأة.....

ثانياً: العرض

نحن، الموقعين أدناه، وبعد الاطلاع الكامل على وثائق العطاء (الشروط العامة، الشروط الخاصة، التعليمات، المواصفات، المخططات)، نقدم عرضنا وعلى أن نقوم بتوريد / تقديم/ تنفيذ كل أو بعض اللوازم /الخدمات/الاشغال/الخدمات الهندسية وفقاً للأسعار وشروط التسليم الواردة في العرض. ونعلم أنكم غير ملزمين بأحالة العطاء على أقل الأسعار، كما ونعلمكم بأننا قد دفعنا ثمن نسخة وثائق العطاء والبالغة قيمتها (.....) دينار أردني إلكترونياً عبر اي فواتيركم، وأرفق طيه صورة إيصال الدفع (الفاتورة الإلكترونية).

ثالثاً: تأمين دخول العطاء

نرفق طيه تأمين دخول العطاء المطلوب بموجب كفالة بنكية / شيك رقم (.....) والصادرة عن بنك (.....) بقيمة (.....) دينار أردني، سارية المفعول لمدة لا تقل عن (.....) يوماً من تاريخ (.....)

رابعاً: الوثائق المرفقة (يرجى وضع إشارة صح على الوثائق المرفقة مع العرض):

☐ العرض الفني

☐ العرض المالي

☐ كفالة دخول العطاء

E-mail: tendersdep@aabu.edu.Jo

جامعة آل البيت / دائرة الشراء / هاتف (02/6297000) فرعي (4671) فاكس (02/6297027)



جامعة آل البيت

Procurement Department

AL al-Bayt University

دائرة الشراء

- ☐ رخصة مهنة سارية
- ☐ شهادة تسجيل الشركة
- ☐ خبرات سابقة/مشاريع مماثلة
- ☐ نسخة موقعة من وثائق العطاء
- ☐ شهادة تصنيف.
- ☐ وثائق أخرى

خامساً: الإقرار

نُقرّ نحن الموقعين أدناه بما يلي:

1. أن جميع المعلومات والوثائق المقدمة صحيحة وكاملة.
3. أن هذا العرض ملزم لنا (ساري المفعول) لمدة (.....) يوماً اعتباراً من تاريخ

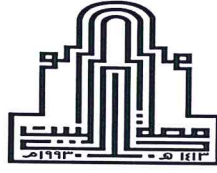
اسم المفوض بالتوقيع من واقع السجل التجاري :

التوقيع:

الختم الرسمي:

التاريخ:

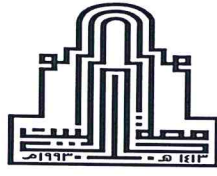




وثائق دعوة العطاء رقم (2025/43)

التأمين على حياة العاملين لمدة ثلاث سنوات





تحتاج جامعة آل البيت إلى اللوازم/الخدمات / الأشغال/ الخدمات الهندسية
المبينة تفصيلها في الجداول المرفقة، يرجى تقديم عرضكم لتوريد/ تقديم هذه
اللوازم /الخدمات/ القيام بالأشغال وفق للتعليمات والشروط العامة والخاصة
والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العطاء رقم (2025/43)

التأمين على حياة العاملين لمدة ثلاث سنوات

هذا ويشترط للنظر في عرضكم، أن يقدم على النموذج المرفق، أو نموذج من طرفكم
إذا اقتضت الحاجة لذلك، ولن يتم النظر في أي عرض يقدم بعد الموعد المحدد.
آخر موعد لقبول العروض للعطاء الساعة الواحدة بعد الظهر يوم الأحد الموافق
2025/11/16

واقبلوا فائق الاحترام والتقدير،،،



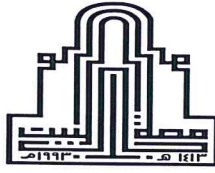
مديرة دائرة الشراء

الموظف المتابع للعطاء

آدم عمارات

الانسة أيمن أبوذوب

٢٠٢٥/١١/١٤

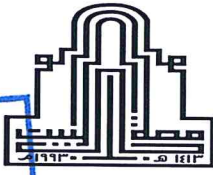


تحتاج جامعة آل البيت الى اللوازم / الاشغال المبينة تفصيلها وفقا للشروط العامة والخاصة التالية:

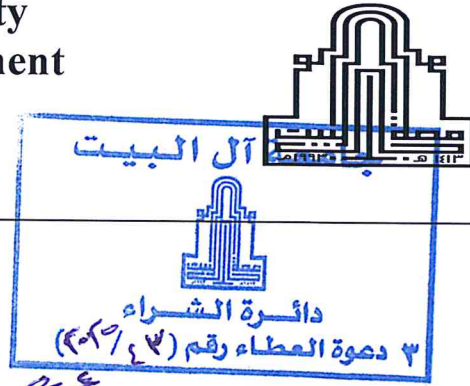
الشروط العامة

- 1- أ-يقدم العرض على النموذج المقرر (ويجوز للمناقص إضافة ملحق للنموذج، إذا كان لا يفي بالغرض) مطبوعا أو مكتوبا بخط واضح خال من المحو أو التعديل أو الإضافة ، إلا اذا اقتضت الضرورة ذلك وعندها على المناقص التوقيع بجانب المحو أو التعديل أو الإضافة، وإلا فللجنة أن تهمل العرض.
- ب-لا تقبل العروض غير الموقعة من مقدميها أو التي قدمت بعد الموعد المحدد لتقديمها.
- ج- لا يجوز ادخال أي تعديل أو اجراء أي تبديل في وثائق الشراء من قبل المناقص باستثناء تعبئة المواقع المطلوب تعبئتها، وإذا أجرى المناقص أيًا من تلك التعديلات أو التبديلات أو اذا أخل بأي من هذه التعليمات فيجوز للجنة اهمال عرضه، وإذا أراد المناقص تقديم بعض الشروط أو التحفظات أو البدائل التي تناسبه فان باستطاعته تضمين ذلك في مذكرة خاصة منفصلة ترفق بالعرض، على أن لا يخالف شروط ومواصفات دعوة العطاء.
- د- يقدم العرض من ثلاث نسخ (أصل + صورتين) توضع كل نسخة في مغلف منفصل وترفق بالمغلف الذي يحتوي على التأمين الخاص بدخول العطاء وتضمن المغلفات الاربعة (أصل + صورتين+التأمين) في مغلف مختوم معنون باسم (لجنة الشراء المختصة) ومكتوب عليه بخط واضح اسم المناقص وعنوانه ورقم دعوة العطاء ونوع اللوازم أو الأشغال.

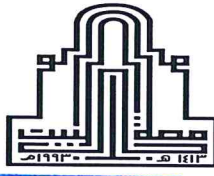




- 2- على المناقص ان يبين في عرضه عنوانا ثابتا ترسل اليه جميع المراسلات المتعلقة بالعطاء، وعليه أن يبلغ اللجنة بكتاب مسجل عن أي تغيير أو تعديل في عنوانه والا فانها لن تكون ملزمة بمراعاة هذا التغيير أو التعديل ، وتعتبر جميع المراسلات التي تترك في العنوان المذكور أو ترسل له بالبريد الخاص به كأنها وصلت فعلا وسلمت في حينها.
- 3- أ- على المناقص أن يضع اسعاره رقما وكتابة على النموذج - ان وجد - ويرفض أي عرض يحدث فيه المناقص تشويشا في أسعاره ، واللجنة غير مسؤولة عن أية أخطاء قد يرتكبها المناقص في وضع الاسعار.
ب- لا تتحمل الجامعة أية مسؤولية أو تعويض من جراء ارتفاع اسعار المواد والتجهيزات او اجور الايدي العاملة او اية رسوم اضافية او عن الخسارة في المعدات والآلات والتجهيزات المستخدمة من قبل المتعهدين.
- 4- أ- على المناقص أن يرفق بالعرض، لصالح جامعة آل البيت ولأمرها ، تأمينا مبدئيا للدخول في العطاء كفالة مصرفية أو شيكا مصدقا من قبل احد المصارف المحلية لا يقل عن (3%) ثلاث بالمئة من قيمة عرضه ولا ينظر في العروض غير المعززة بتلك التأمينات.
ب- يقدم المناقص الذي يحال عليه العطاء تأمينا لحسن التنفيذ بنسبة (10%) عشرة بالمئة من قيمة العطاء أو المواد المحالة عليه لصالح جامعة آل البيت ولأمرها على صورة كفالة مصرفية أو شيك مصدق من قبل أحد المصارف المحلية تبقى سارية المفعول لحين تسليم اللوازم او الاشغال، ويحفظ هذا التأمين لدى الجهات المختصة بذلك في الجامعة كضمان لتأمين تنفيذ العقد على الوجه الأكمل ولاستيفاء المبالغ التي قد تكون دفعت زيادة عن المبالغ الواجب دفعها وكذلك لاستيفاء الغرامات والتعويضات وفروق الاسعار او التكاليف التي تستحق لحين الانتهاء من تنفيذ العقود.
- ج- يلتزم المتعهد المحال عليه العطاء بالصيانة المجانية لمدة عام كامل (الا اذا ورد خلاف ذلك في الشروط الخاصة)، اعتبارا من تاريخ التسليم الفعلي وتشغيل الاجهزة بشكل كامل وفعال، وعليه في هذا المجال تقديم كفالة صيانة بنسبة (3-5) % من قيمة العطاء ، تبقى سارية المفعول حتى انتهاء فترة الصيانة.
- 5- تقدم الاسعار بالدينار الاردني على أساس " واصل مستودعات الجامعة " بحيث يتولى المتعهد التخلص على البضاعة وشحنها وتوصيلها للجامعة وتركيبها وتشغيلها حسب الأصول.



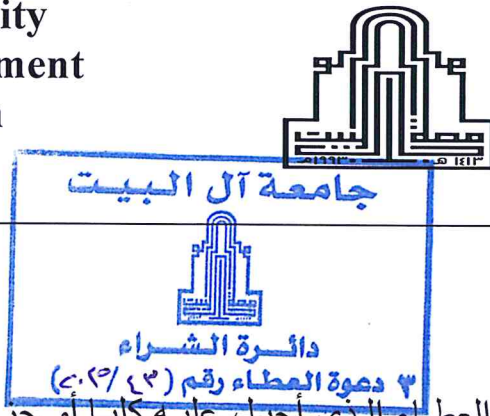
- 6- أ- يلتزم المناقص بمدة التسليم المحددة في دعوة العطاء.
- ب- وإذا لم تحدد مدة التسليم في وثائق الشراء، فعلى المناقص أن يحدد المدة التي يراها، وللجنة في هذه الحالة النظر في مدة التسليم المقترحة.
- ج - وإذا كانت مدة التسليم المحددة بوثائق الشراء لا تناسب المناقص، فعليه تحديد المدة التي يراها، وللجنة في هذه الحالة، قبول عرضه أو رفضه.
- 7- تحسب مدة التسليم اعتباراً من تاريخ التوقيع على قرار الإحالة، وتعرف مدة التسليم بأنها مجموع الأيام أو الأشهر التقويمية وتكون شاملة لأيام العطل والجمع والأعياد الرسمية، ومن ضمنها مدة تشغيل الأجهزة إذا كانت الإحالة تحتوي على أجهزة مهما كان نوعها .
- 8- على المناقص أن يقدم عينات من اللوازم المطلوبة، ان أمكن ذلك، وكتالوجات ونشرات باللغة العربية أو الانجليزية عن كيفية تشغيل الاجهزة والمخططات الخاصة بها وعليه أن يحدد في عرضه بلد منشأ اللوازم المعروضة واسم الشركة الصانعة وموديلات الأجهزة وأية معلومات أخرى يجدها ضرورية.
- 9- أ- يشترط أن تكون اللوازم المعروضة جديدة وغير مستعملة ومطابقة في مواصفاتها للمواصفات الواردة في وثائق الشراء، وللجنة أن تهمل أي عرض مخالف لذلك.
- ب- للجنة المختصة قبول اللوازم المعروضة (المماثلة أو المعادلة أو الأفضل) في مواصفاتها.
- ج - للجنة قبول اللوازم المعروضة ان كانت ذات قياسات قريبة للمطلوب في حدود التسامح المقبول.
- 10- تشترط اللجنة أن يقدم المناقص قائمة بقطع الغيار اللازمة للأجهزة لمدة سنتين مع بيان الأسعار السعر الافرادي لكل منها، وتحتفظ الجامعة بحق زيادة الكميات أو انقاصها ويحق لها المفاوضة حول اسعار هذه القطع، وتحدد اللجنة موعد تسليم قطع الغيار المطلوبة.
- 11- يرفق بالعرض صورة عن رخص المهن والسجل التجاري ساريتي المفعول ، وأي وثائق أخرى لها صلة بالعطاء المعلن عنه، على ان يتحمل المناقص وتحت طائلة المسؤولية المالية والقانونية والادارية اي خطأ وارد في الوثائق المرفقة بالعرض ومن كافة النواحي.
- 12- تحتفظ اللجنة لنفسها بحق استبعاد أي عرض لا يكون واضحاً بصورة كافية او يحتمل أكثر من تفسير او اذا كان ناقصاً في بيان مواصفات مواد العطاء أو شروط ومواعيد تسليمها او لم يقدم على النموذج المقرر المرفق بوثائق الشراء.



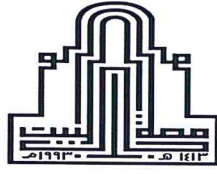
- 13- يجوز للمناقص سحب عرضه أو تعبئة بمذكرة موقعة منه ومختومة تودع في صندوق العطاءات قبل انتهاء آخر موعد لتقديم عروض العطاء. ~~١٣~~
- 14- يشترط ان تكون تعبئة اللوازم (PACKING) من مستوى تجاري جيد مع بيان طريقة التعبئة.
- 15- اللجنة غير مقيدة بأقل الأسعار، ولها الحق في تجزئة العطاء او الغائه كلياً او جزئياً اذا اقتضت مصلحة الجامعة ذلك، دون أن يكون لأي من المناقصين الحق في المطالبة بأية خسارة او ضرر ناتج عن ذلك.
- 16- اذا وجدت اللجنة أن الأسعار المقدمة عالية أو لا تتناسب مع التقديرات الموضوعة لتلك اللوازم او الاشغال فلها أن تقوم بأي من الاجراءات التالية حسبما تراه مناسباً لمصلحة الجامعة.
- أ- التفاوض مع مقدم أرخص الأسعار المطابقة لدعوة الشراء لتخفيضها الى المقدار الذي تراه مناسباً.

- ب- اعادة طرح العطاء وفقاً لنظام المشتريات رقم (8) لسنة (2022).
- 17- للجنة الشراء المختصة أن تنقص أو تزيد كميات أو مدد اللوازم والخدمات الاستشارية الواردة في وثائق الشراء قبل الاحالة دون الرجوع الى المناقص على أن لا يتجاوز مجموع الزيادة أو النقصان ما نسبته (25)% من الكمية المطلوبة في وثائق الشراء، وللجنة زيادة كميات اللوازم المشتراة مهما بلغت قيمتها وبموافقة المتعهد وأصدار قرار لاحق لقرار الاحالة على أن لا يتجاوز الزيادة في مجموعها ما نسبته (35)% من الكمية الواردة في عقد الشراء، ولها الحق في تخفيض كميات اللوازم المشتراة وبموافقة المتعهد وأصدار قرار لاحق لقرار الاحالة على أن لا يتجاوز التخفيض في مجموعه ما نسبته (50)% من الكمية الواردة في عقد الشراء.
- 18- أ- يوقع المتعهد عقداً لتنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المقررة للوازم والمواد المكتبية والاشغال المطلوبة، على أن ينص في العقد على أن تلك الشروط والمواصفات والامور الاخرى الواردة في دعوة العطاء وفي الوثائق والمخططات المرفقة او الملحقة به، والاحكام والجراءات المنصوص عليها في هذا النظام تعتبر جزءاً من ذلك العقد.

- ب- لا يجوز للمتعهد الذي أحيل عليه أي عطاء للجامعة أن يتنازل عن العطاء أو عن أي جزء منه الى أي شخص آخر بأي صورة من الصور بدون موافقة خطية من اللجنة ووفقاً للشروط والضمانات التي تقررها، على أن تصدق موافقة اللجنة من قبل الجهة التي سبق لها وصدقت على العقد.

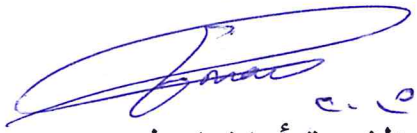


- 19- اذا تخلف المتعهد عن تنفيذ العطاء الذي أحيل عليه كلياً أو جزئياً أو خالف أي شرط من العقد: فيحق للجنة ان تتخذ بحقه الاجراءات المنصوص عليها في نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة (2022) والتعليمات الصادرة بموجبه او ايا منها دون ان تكون ملزمة بتوجيه اي اخطار أو اذار الى المتعهد المستنكف أو المتخلف قبل تنفيذ تلك الاجراءات.
- 20- يجب على المناقص أن يكون مشتركاً بنظام الفوترة الوطني الالكتروني أو أي نظام مرتبط به.
- 21- على المتعهد أن يصدر الفاتورة الكترونياً من خلال نظام الفوترة الوطني الالكتروني أو من نظام مرتبط به للمطالبة المالية مقابل توريد أو تقديم خدمة أو القيام بأشغال.
- 22- أ- يتحمل المتعهد نفقات اجراء الفحوص الروتينية للمواد وأية فحوصات تجري على المواد بقصد التحقق من مطابقتها للمواصفات. وفي حالة لزوم تكرار الفحص يتحمل المتعهد نفقات اجراء الفحوص، اذا كانت النتائج غير مرضية، وتتحمل الجامعة نفقات اجراء الفحوص اذا كانت النتائج مرضية.
- ب- ترد العينات المقدمة مع العطاء غير المقبولة الى أصحابها اذا رغبوا في ذلك وتصبح ملكاً للجامعة اذا لم يطلب خطياً استردادها في مدة أقصاها 3 اشهر من تاريخ احالة العطاء.
- 23- يلتزم المناقص و المتعهد بجميع المواد والشروط والاحكام الواردة في نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة (2022) وتعليمات تنظيم اجراءات المشتريات الحكومية لسنة (2022)، ويكون لها اولوية التطبيق.
- 24- يتم بيع نسخ وثائق دعوة العطاء الكترونياً عبر "أي فواتيركم" ويتوجب على المناقص ادخال عنوان البريد الالكتروني الخاص به بدقة حيث سيتم إرسال نسخة الكترونية من وثائق دعوة العطاء (المواصفات والشروط العامة) موقعة ومختومة حسب الاصول الى البريد الالكتروني المدخل. ويعتبر المناقص مسؤول عن صحة ودقة المعلومات المدخلة ولا تتحمل الجامعة أي مسؤولية عن عدم أستلام الوثائق نتيجة ادخال معلومات غير صحيحة.
- 25- تعتبر هذه الشروط وثيقة من وثائق الشراء، على المناقص التوقيع عليها وختمها بختمه الخاص ورافقها بمناقصته.



26- يودع العرض من قبل المناقص او وكيله في صندوق دائرة الشراء في جامعة آل البيت في موعد أقصاه الساعة الواحدة بعد الظهر يوم الأحد الموافق 2025/11/16 وتفتح العروض الساعة الحادية عشرة صباحاً يوم الاثنين الموافق 2025/11/17

مديرة دائرة الشراء


الانسة أيمن ابو ذويب

الموظف المتابع للعطاء


ادم عياد

2025/11/16





مواصفات العطاء رقم (2025/43)

التأمين على حياة العاملين في الجامعة لمدة ثلاث سنوات

ترغب جامعة آل البيت بالتأمين على حياة العاملين في الجامعة وحسب الشروط التالية:

- أولاً : يشمل التأمين المراد ابرام عقد بشأنه بين الجامعة وشركة التأمين تغطية المخاطر المتعلقة بحياة المؤمن لهم أو اصابتهم بما فيهم الذين ينفذون التزامهم اتجاه الجامعة مقابل ايفادهم وفق الشروط الواردة في البنود اللاحقة.
- ثانياً : يجوز دفع مبلغ التأمين في حالات الوفاة أو الإصابة مقابل دفع قسط إضافي على حساب المؤمن عليه، وذلك بصورة اختيارية ويتوافق بينه وبين شركة التأمين.
- ثالثاً : المؤمن عليهم في الجامعة ، هم الفئات التالية:

ت	المسمى الوظيفي	العدد	قيمة التأمين لكل فرد بالدينار
1.	أعضاء الهيئة التدريسية	473	10000
2.	أعضاء الهيئة التدريسية العائدون من الايفاد	56	10000 + قيمة المبلغ المتبقي من الالتزام
3.	الموظفون	675	10000
4.	الموفدون (على مقاعد الدراسة)	3	2500 + قيمة الايفاد

وتكون قيمة التأمين للعاملين هي (10000) عشرة آلاف دينار ويكون مبلغ التأمين للموفدين (2500) ألفان وخمسمائة دينار بالإضافة الى قيمة الايفاد، والتي تقدم سنوياً من قبل دائرة الموارد البشرية والدائرة المالية لكل موفد استناداً للمادة (20) من نظام البعثات العلمية المعمول به في جامعة آل البيت.



رابعاً: اذا أنهى الموفد بعثته وتم تعيينه في الجامعة حسب الأصول، يتم التأمين على قيمة التزامه اتجاه الجامعة وفق ما يلي:

(المبلغ المتبقي من قيمة الالتزام $\times$ النسبة)

خامساً: الأعداد أعلاه قابلة للزيادة والنقصان حسب سجلات الجامعة الرسمية.

سادساً: يغطي عقد التأمين كافة الموفدين والمستخدمين والعاملين في الجامعة والمنتدبين والمعارين من الجامعة وإليها والمجازين إجازة تفرغ علمي أو دون راتب أو إجازة رسمية أو أية إجازة أخرى مهما كان نوعها داخل وخارج المملكة الأردنية الهاشمية، خلال وبعد ساعات العمل وعلى مدار الأربع والعشرين ساعة كما يشمل التأمين الأشخاص الذين يلتحقون بالعمل مستقبلاً ويعتبر اشتراكهم من تاريخ مباشرتهم للعمل في الجامعة وحسب قيمة التأمين.

سابعاً: يشمل التأمين على حياة العاملين في الجامعة التغطيات التالية:

- أ. التعويض بقيمة التأمين عن منفعة الوفاة مهما كان سببها.
- ب. التعويض بضعف قيمة مبلغ التأمين بما فيه التأمين الاختياري عن منفعة الوفاة الناتجة عن أي حادث أو مرض مهما كان سببه أو وقته.
- ج. التعويض بقيمة التأمين عن منفعة العجز الكلي الناتج عن أي حادث أو مرض مهما كان سببه أو وقته خلال سريان العقد ويعتمد تاريخ قرار اللجنة المختصة لدى الجامعة.
- د. يكون التعويض بنسبة مئوية من قيمة مبلغ التأمين عن منفعة العجز الجزئي الناتج عن أي حادث أو مرض مهما كان سببه أو وقته خلال سريان العقد ويعتمد تاريخ قرار اللجنة المختصة لدى الجامعة، ويتم تحديد نسبة العجز حسب قرار اللجنة الطبية المعتمدة من قبل الجامعة.

- هـ. التعويض بقيمة مبلغ التأمين عن أخطار الحروب (أعلنت أو لم تعلن).
- و. التعويض بمبلغ التأمين عن الوفاة الناتجة (عن الظروف الطارئة أو القوة القاهرة)، بما فيها الحرب الأهلية، الاضطرابات، الفتن الداخلية، الشغب، الثورات المسلحة وأعمال العنف.

ز. التعويض بقيمة ضعف مبلغ التأمين عن الخلل العقلي.

ح. التعويض بقيمة مبلغ التأمين عن الانتحار.

ط. التعويض بقيمة مبلغ التأمين عن الإصابات العمدة.

ي. التعويض بقيمة مبلغ التأمين عن الكوارث الطبيعية.



ك. التعويض بقيمة مبلغ التأمين عن أي أسباب أخرى مهما كانت سواء حدث ذلك أثناء العمل أو خارجه، داخل المملكة الأردنية الهاشمية أو خارجها في مهمة رسمية أو سواها أو في إجازة مهما كان نوعها.

ثامناً : يحق لأي من العاملين في الجامعة وبموافقة شركة التأمين دفع قسط إضافي يستحق عليه رفع مبلغ التأمين في حالات الوفاة أو الإصابة وفقاً للشروط التي تحددها بوليصة التأمين.

تاسعاً : يقبل في التأمين جميع المشمولين فيه دون إجراء أي فحص طبي لهم مهما كانت قيمة البوليصة لهم، وكذلك لا يخضع للفحص الطبي كل من يعين تعييناً جديداً في الجامعة بعد بدء سريان العقد أو خلاله.

عاشراً: إذا رغب أحد العاملين بتعديل بوليصة التأمين وبعد موافقة شركة التأمين أثناء سريان عقد التأمين بحيث تصبح قيمتها تزيد عن الحد المقرر في البوليصة وبحد أقصى (100000) مائة ألف ديناراً، فتكون أسس رفع التأمين على النحو التالي:

أ- إلى حد أقصاه (25000) خمسة وعشرون ألف ديناراً: دون قيد أو شرط بنفس سعر التأمين الوارد في قرار الإحالة.

ب. إلى قيمة تزيد عن (25000) ديناراً، وبحد أقصى (100000) مائة ألف دينار، يخضع العامل (المؤمن عليه) للفحص الطبي من قبل شركة التأمين وعلى نفقتها.

حادي عشر: تلتزم الشركة بإصدار بوليصة التأمين دون استثناء على الإطلاق.

ثاني عشر: يكون سعر التأمين شاملاً لجميع التعويضات بما في ذلك التعويض المضاعف في حالة الوفاة الناتجة عن أي حادث أو مرض مهما كان سببه (ومتضمناً التأمين الاختياري).

ثالث عشر: تكون طريقة دفع الأقساط الشهرية على أساس معدل السعر المقرر كل ألف من مجموع مبالغ التأمين في نهاية كل شهر، بحيث تتحمل الجامعة الأقساط المستحقة على المشتركين عن مبالغ التأمين الأساسية المساوية لقيمة بوليصة التأمين سنوياً.

رابع عشر: يبقى سعر التأمين ثابتاً دون زيادة خلال (أي طول) مدة التأمين المنوه عنها أدناه ويسري على المشتركين الجدد الذين يُشركون في التأمين أثناء فترة التعاقد.

خامس عشر: يكون الحد الأعلى بمبلغ التعويض عن الوفاة الطبيعية أو بمرض وبائي للموفد أو العجز الكلي حسب مبلغ التأمين المزود به من قبل الجامعة للشركة، والعجز الجزئي بنسبة من قيمة التأمين.

سادس عشر: يكون الحد الأعلى للعاملين بمبلغ التعويض عند الوفاة الطبيعية أو العجز الكلي (100000)

مائة ألف دينار، والحد الأدنى (10000) عشرة ألف دينار، والعجز الجزئي بنسبة من قيمة التأمين، مع عدم الإخلال بما ورد بخصوص التعويض عن منفعة الوفاة بحادث أو مرض وبائي بحيث يدفع مبلغ التأمين مضاعفاً.



سابع عشر: انتهاء التأمين: ينتهي التأمين لأي من العاملين في الجامعة في حالة الوفاة أو الإصابة بعجز كلي بعد دفع التأمين المستحق وتم إنهاء خدماته.

ثامن عشر: يحق لأي من العاملين الأردنيين المشتركين في التأمين الاستمرار فيه والاستفادة من عقد التأمين بعد انتهاء خدمته في الجامعة بموافقة الشركة شريطة أن يقوم بدفع الأقساط المستحقة عليه لشركة التأمين مباشرة بنفس الأسعار والشروط الواردة في العطاء وكذلك الاستمرار فيه بعد انتهائه وتجديده مرة ثانية، ولا تتحمل الجامعة عنه أي مبالغ قبل شركة التأمين.

تاسع عشر: إذا فقد المؤمن عليه في الجامعة صلاحية الاستمرار في الوظيفة مهما كن السبب تلتزم شركة التأمين بدفع التأمين وفقاً لما ورد أعلاه.

عشرون: في حالة إصابة المؤمن عليه بعجز جزئي وتم تعويضه على هذا الأساس، فلا يجوز استثناء هذا الموظف من بقية التغطيات المنصوص عليها في عقد التأمين بما في ذلك البوليصة الإضافية على أن يقتصر حرمانه على التغطية عن الجزء الذي أصابه العجز وتم تعويضه عنه، ويتم التعويض حال اختلاف طبيعة الإصابة.

واحد وعشرون: تلتزم شركة التأمين بدفع كامل التعويضات المستحقة عن الأضرار والحوادث التي تقع خلال مدة سريان العقد في أي وقت تطالبها الجامعة، وطالما أنها تمت خلال فترة العقد الموقع مع شركة التأمين، وبمدة لا تزيد عن شهر من تاريخ طلب الجامعة الرسمي، وبمعكس ذلك يحق للجامعة اقتطاع التعويضات من مستحقات شركة التأمين لدى الجامعة إضافة لما ورد في البند رقم (25).

اثنان وعشرون: يحق للجامعة مقاضاة شركة التأمين المؤمن لديها في حالة حدوث أي خلاف مع الشركة حول حق أي من المنتفعين بالتعويض.

ثلاثة وعشرون: تتحمل شركة التأمين كافة المسؤوليات المترتبة على التأخير الذي يحصل بدفع التعويضات ولا يحق لها المماطلة أو التأخير أو الاعتذار بأية أسباب مهما كانت ويحق للجامعة خصم ما قيمته 5% من قيمة القسط أو الأقساط المستحقة والمتبقية ويعتبر هذا المبلغ إيراداً للجامعة دون أن يكون للشركة حق الاعتراض في هذه الحالة.

أربعة وعشرون: تقوم شركة التأمين في نهاية مدة العقد بدفع (45%) (على الأقل) من صافي الأرباح للجامعة في حال تحققها وتكون قاعدة الربح كما يلي:

(45%) من (80%) من (الأقساط مطروحاً منها المطالبات المدفوعة والمطالبات الموقوفة والتي لا تزال قيد التسوية)، ويعاد النظر لصالح الجامعة باحتساب معاملة المشاركة بالأرباح بعد تسوية كافة المطالبات الموقوفة وتحت التسوية.



خمسـة وعشرون: تدفع شركة التأمين التعويضات المستحقة للجامعة التي تقوم بدفعها إلى المستفيدين (العاملين) بالإضافة للموفدين حسب نص المادة 20 من نظام البعثات العلمية المعمول به في الجامعة.

ستة وعشرون: تصرف قيم مطالبات العجز بعد ثبوت العجز بتقرير اللجنة المختصة.

سبعة وعشرون: تلتزم شركة التأمين بتقديم كشوفات سنوية تبين الأقساط المدفوعة والمطالبات المقبوضة وتلك التي لا تزال قيد التسوية.

ثمانية وعشرون: تلتزم شركة التأمين عن حالات الوفاة والعجز التي تبلغ عنها أثناء سريان العقد ويستمر التزامها بشأن هذه الحالات حتى وإن انتهت مدة سريان العقد.

تسعة وعشرون: يعامل كل من يعمل في الجامعة وغير مشترك في التأمين معاملة الموظف الجديد.

ثلاثون: يكون سعر التأمين ثابتاً دون زيادة طول فترة التأمين المطلوبة، شاملاً لجميع التعويضات (المنافع) وموحداً لجميع الأعمار حتى عمر (75) خمسة وسبعون سنة.

واحد وثلاثون: أ- مدة التأمين: ثلاثة سنوات اعتباراً من التاريخ الذي تحدده الجامعة، ويحق للجامعة تمديد هذا العقد أو تجديده للمدة التي تراها مناسبة.

ب- يقدم سعر التأمين لكل ألف دينار من مجموع مبالغ التأمين شهرياً.

ج- السعر شاملاً جميع الضرائب والرسوم بما فيها الضريبة العامة على المبيعات.

اثنان وثلاثون: تكون آلية إقرار حالات العجز الناشئة عن عقد التأمين على حياة العاملين في الجامعة على النحو الآتي:

1. حالات العجز الناتجة عن أي حادث أو مرض وبائي تعتمد التقارير الطبية الصادرة عن الجهة الطبية المعتمدة من الجامعة.

2. يتم اعتماد حالات العجز ونسبته بناءً على قرار صادر عن كل من لجنة:

أ- اللجان المتخصصة في وزارة الصحة.

ب- اللجان المتخصصة في الضمان الاجتماعي.

ت- اللجان في الجامعات الحكومية الرسمية.

ث- أو أية لجان أخرى تريد الجامعة اعتمادها.

3. يتم التعامل مع الموفد في حالات العجز الجزئي أو الكلي بناءً على التقارير الطبية المقدمة من قبله والمعتمدة من لجنة طبية في بلد الدراسة وتصديقها، وفي حال تعذر ذلك يتم تحديد حالات العجز الكلي أو الجزئي من قبل إحدى اللجان المذكورة في البند (2).



4. اذا حدث خلاف حول تفسير أي نص من نصوص هذا العقد أو تنفيذه يتم حله بالطريقة الودية بين الطرفين. وفي حال تعذر ذلك فإن محكمة بداية المفرق تعتبر هي المحكمة المختصة بنظر هذا الخلاف.

ثلاثة وثلاثون: أ- تلتزم الشركة بتقديم كفالة دخول العطاء بمبلغ وقدره (3000) ثلاثة آلاف دينار، سارية المفعول لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم العرض.

ب- تلتزم الشركة بتقديم كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من القيمة التقديرية الاجمالية للعطاء، وتبقى سارية المفعول طيلة فترة التعاقد.

أربعة وثلاثون: تلتزم الشركة بدفع رسوم الإحالة والطوابع والرسوم الإضافية المقررة على إجمالي الإحالة، وحسب التقدير المبدئي للقسط السنوي.

خمسة وثلاثون: أ- في حالة وجود أية امتيازات أخرى تراها شركات التأمين ولم ترد في دعوة العطاء فيمكن أن تذكرها في عروضها للإفادة منها عند دراسة العروض.

ب- تقوم الجامعة بإخطار الشركة المُحال عليها العطاء بأي ضرر يصيب أيّاً من المشتركين في التأمين، وفقاً للشروط الواردة في العقد، وتلتزم الشركة بدفع كامل التعويضات المستحقة عن الأضرار والحوادث التي تقع خلال مدة سريان العقد في أي وقت تطالبها بها الجامعة.

ج- يعتبر التأمين ساري المفعول فور إبلاغ الشركة بقرار الإحالة وتوقيعها عليه.

د- ستقوم الجامعة بتزويد شركة التأمين بعدد العاملين والموفدين وقيمة التأمين للموفد سنوياً في الجامعة المشمولين في التأمين في بداية كل عام، يضاف إليهم التعيينات الجديدة.

سنة وثلاثون: تلتزم شركة التأمين التزاماً تاماً بالشروط الواردة في دعوة العطاء والمراسلات اللاحقة وبالأحكام والإجراءات المنصوص عليها في نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 وتعديلاته وملحقاته والتعليمات الصادرة بموجبه، وتكون إحالة العطاء على أساس:

أ- مدى تقيّد الشركة بالشروط أعلاه

ب- سعر التأمين الشهري الأقل.

ج- ارتفاع نسبة المشاركة بالأرباح.

د- قدرة الشركة وسمعتها التأمينية.



ع.ح.

سبعة وثلاثون: ضرورة ذكر أسماء شركات إعادة التأمين بشكل رسمي وموثق.
ثمانية وثلاثون: تعريف منفعة الوفاة بحادث أو الوفاة بمرض وبائي: يلزم الطرف الثاني بدفع ضعف مبلغ التأمين المقرر عن أي حالة وفاة ناجمة عن مرض وبائي أو بسبب من أسباب القوة القاهرة على أن تكون وزارة الصحة هي المعنية بتحديد المرض البائي والذي نجمت عنه الوفاة.
تسعة وثلاثون: المنفعة المستحقة للمؤمن عليه في حالات تحقق الخطر هي دفع مبلغ التأمين وفقاً للبنود والمواصفات الواردة أعلاه.

أربعون: يحق للجامعة إلغاء العطاء كلياً أو جزئياً دون ابداء الأسباب أو تحمل أية تعويضات.

ملاحظة: سيتم تزويد الشركات التي تقوم بشراء نسخة العطاء خبرة العقود لثلاث سنوات السابقة.

الشروط الخاصة:

1. تقدم الأسعار بالدينار الأردني شاملة جميع أنواع الضرائب وشاملة ضريبة المبيعات والرسوم الجمركية.
2. الجامعة غير مقيدة بأقل الأسعار، ولها الحق في تجزئة العطاء أو إلغائه كلياً أو جزئياً إذا اقتضت مصلحة الجامعة ذلك وفي أي مرحلة من مراحل العطاء، دون أن يكون للمناقضين الحق في المطالبة بأية خسارة أو ضرر ناتج عن ذلك.
3. ضرورة تحديد مدة التسليم من تاريخ التوقيع على قرار الإحالة، ويفضل أن تكون بأقرب مدة ممكنة.
4. تحديد السعر رقماً وكتابة وتجنب الشطب أو الكشط بعد كتابة الأسعار.
5. يحق للجامعة إلغاء العطاء في أي وقت ودون إبداء الأسباب.
6. يلتزم المتعهد بدفع أجور نشر الاعلان في الصحف الرسمية.
7. في حال إصدار قرار الإحالة المبدئي على المناقص الفائز، وقدم للجنة الشراء المختصة أسباباً أو مبررات اعتبرتها لجنة الشراء المختصة غير مقنعة لرفضه للإحالة المبدئية، يحق للجهة المشتريّة مصادرة تأمين دخول العطاء (شيك، كفالة بنكية) كلياً أو جزئياً، وذلك حسب ما تراه اللجنة مناسباً ودون الحاجة إلى توجيه إنذار أو إشعار للمناقض الفائز.

8. تلتزم الشركة التي يحال عليها العطاء بتقديم كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من القيمة الإجمالية للإحالة.
9. يجب أن يكون المناقص مشترك في نظام الفوترة الوطني الإلكتروني أو أي نظام مرتبط به.
10. تسري أحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة (2022) وتعليماته على هذا العطاء ولها صفة الأولوية.





جامعة آل البيت

Procurement Department

AL al-Bayt University

دائرة الشراء

كشف بأعمار العاملين في الجامعة

الرقم	المسمى الوظيفي	الفئة العمرية							
		75-70	70-65	65-60	60-55	55-50	50-45	45-40	40-30
1	هيئة إدارية	---	---	---	65	154	163	152	131
2	هيئة تدريسية	2	24	50	97	89	58	57	52
3	موفدين: أ. خارج البلاد.	---	---	---	---	---	---	---	1
	ب. على رأس عملهم ملزمين بالخدمة في الجامعة.	---	---	---	---	4	18	19	14



E-mail: tendersdep@aabu.edu.jo

جامعة آل البيت / دائرة الشراء / هاتف (02/6297000) فرعي (4671) فاكس (02/6297027)



جامعة آل البيت

Procurement Department

AL al-Bayt University

دائرة الشراء

خبرة العقد المعمول به حالياً (حالات الوفاة والعجز من بداية عام 2023 وحتى نهاية شهر 10/2025

التعويض عن قيمة الايفاد	نوع المطالبة												السنة
	عجز جزئي بمرض		عجز جزئي بجادث		عجز كلي دائم بمرض		عجز كلي دائم بجادث		وفاه بجادث		وفاة		
	القيمة	العدد	القيمة	العدد	القيمة	العدد	القيمة	العدد	القيمة	العدد	القيمة	العدد	
-	-	-	-	-	3000	-	-	-	-	-	10000	1	2023
64028.235	1600	5	-	-	3000	-	-	-	-	-	52500	6	2024
-	400	1	-	-	-	-	-	-	-	-	10000	1	2025



E-mail: tendersdep@aabu.edu.jo

جامعة آل البيت / دائرة الشراء / هاتف (02/6297000) فرعي (4671) فاكس (02/6297027)